رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - اللباس والزينة

الضابط في ثوب الشهرة | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

السؤال الثاني يا شيخ ما هو الضابط في توبة شهرة واما حديث ثوب الشورى وحديث ابن عمر عند ابي داود من لبس ثوب شهرة البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة - 00:00:00

وهذا خبر معلوم. وهذا الخبر معلول لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم واصح احوالي ان يكون موقوفا على ابن عمر وفي اسناده كلام ايضا والعلماء ينهون عن ثياب الشهرة - 00:00:14

وهذا لو حالات الحالة الاولى ان يلبس ثوب الشورى بقصد التعاظم والترفع عن الناس تميز عنهم هذا محرم بغض النظر عن الحديث لحديث ابن عمر عند الامام احمد بسند صحيح - 00:00:33

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعاظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان الحالة الثانية ان يلبس ثوب الشهرة غير متقصد لذلك ولكنه عند الناس غريب ويشتهر به يشتهر به - 00:00:55

بحيث يكون اهل البلد لا يلبسونه وان كان اهل البلاد الاخرى يلبسونها فهذا يتقي ويبتعد عنه. ولا يلبس في بلده. يلبس في بلد اخر ولذلك يا رجل الامام احمد رحمه الله في العراق يسأله عن لبس الثوب الاسود في بغداد - 00:01:22

فقال الامام احمد رحمه الله اما في بلادنا فلا واما في مكة فلا بأس. السبب في هذا ان اهل بغداد كانوا يستنكرونه وكان عندهم هذا اللباس لباس شهرة. فقد يعرض هذا الرجل نفسه للغيبة والطعن واللم والسب ونحو ذلك. وهو في غنى - 00:01:45

عن هذا له بديل واما قول الامام احمد اما في مكة فلا بأس. فان الناس يفيدون الى مكة من اه ديار شتى ولا يستغرب ما يلبسه انسان او ما يفعله الانسان. لان الطبائع متفاوتة وتجتمع كلها في مكة - 00:02:07

الناس لا ينظرون ولا يرفعون اليك ابصارهم الامر الثالث او الحالة الثالثة من يلبس ثوبا قد يرفع الناس اليه ابصارهم ولكن من مثله لا يستنكر. من مثله لا يستنكر. فهذا جائز وسائر. لان الناس في هذا الشخصية ما ما - 00:02:26

يعني يغتفرون له بينما هذا الشيء لو لبسه غيره صار ثوب شهرة ففي هذه الحالة لا يعد هذا ممنوعا منه هذا ما يتعلق بالتوبة الشورى وقلت قبل قليل من حديث ابن عمر في كلام عند ابو داوود. نعم. المسألة في السياق القديمة اللي كانت مثل العمائم - 00:02:53

الاخت الحاضر او العمايم طبعا هي من لباس العادات ليس من لباس العبادات. ولو سيختلف من بلد الى بلد ومن شخص الى شخص بمعنى لو قدم من شخص الان علينا - 00:03:18

من بعض البلاد التي يعتادون لبس العمائم فمثلا في السودان يعتدون بسرعة بكثرة. كما في الصعيد في مصر يعتدون لبس العمائم بكثرة. فلو انا رجل منهم دخل عليه وعلى عمامة واذا كانت في البلد - 00:03:40

يعيش الناس بينظروا اليه. يعني يعتبرون هذا مقبولا من هذا الشخص. ولا يستنكرونه العمامة رجل من ابناء البلد كان الناس ينظرون الي قد يكون محل لمز وطعن اه فيما بينهم. لان هذا اللباس غير معتاد فيما بينهم - 00:03:54

ففي هذه الحالة يختلف من شخص الى شخص. ولكن الاصل في العمامة ان من العادات ليست من العبادات والانسان يراعي احوال الناس ولا يقول ان ما علي من الناس هذا غير صحيح ما عليك من الناس - 00:04:18

لا بد ان تراعي احوال الناس. وهذا هدي الصحابة رضي الله عنهم. هذا علي رضي الله عنه يقول مثلا كما في البخاري يحدث الناس بما يعرفون وهذا ابن مسعود في صحيح الامام مسلم في المقدمة يقول ما انت لمحدث قوما حديثا لا تبلغ عقولهم الا كان فتنة لهم - 00:04:34

احوال الناس وحالات الناس وما يتقبلونه وما يستنكرونه خاصة هذا الامر ليس من الامور التي تقول والله هذي من الواجبات انا ما علي من الناس هذا ما دام تعلم انه وهو عادة يترتب عليه منكر اكبر فلماذا تتسب للناس بالمنكر الاكبر - 00:04:54
ستتقي هذا من باب حفظ ما عليه الناس. اما لو اعتاد الناس لبسه اشتهر فيما بينهم. فما عاد في احد يستنكر ولا في ضرر هذا لا بأس من العادات لذلك ايضا على قول الصحيح اعفاء الشعر مختلف فيها اهل السنة ام لا؟ الامام احمد يقول سنة ولو نقدر على اتخاذه لاتخذناه - 00:05:14
سنة انه من عادات العرب ولا دليل على انه سنة والنبي ابقى لان هذي من عادات القوم آآ النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل اعفو الشعور حتى يدعي عننا وهذا السنة ببلاء العادات ليس من باب العداد كذلك اطلاق الازرار - 00:05:34
نقل الزرار ايضا من باب العادات ليس من باب العبادات. فمثل هذه الاشياء اذا فعل الانسان تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم ومحبة الله لا انه على انه سنة يؤجر على هذا آآ الجاني. ولان التأسي نوعان تأسي عبادة - 00:05:54
للسنة وعبادة وتأسي من باب النبي صلى الله عليه وسلم فعل الاطلاق. هذا يسمى التأسي العام. وفي العادات وغيرها ما يترتب عليه مثلا محرم اقرأ اه محرم كمثل شخص يقول تتبع مواطن جلوس النبي صلى الله عليه وسلم. نقول لا هذه وسائل من سؤال البدع. ترتب عليها منكرا اكبر وضرر عظيم - 00:06:12
وهو موطن جلس فيه النبي اريد ان اجلس فيه. نقول هذا غير مشروع. هذا غير مشروع. اما شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم قد يكون فعله بعض الصحابة كذا الاشياء - 00:06:32
التي كان الناس يفعلونها ولا يترتب على ضرر كعقدي ولم يكن دليل على منعها فالاصل في ذلك انك تفعل ولا بأس به وكذلك على قول الخاتم مختلف فيه فيما قال له سنة - 00:06:42
وفي من قال نوم باع وفي من قال ان السنة لدي سلطان. وهذا اصح الاقوال. ان لبس الخاتم سنة لذيذ السلطان. وما عدا يكون من المباحين اما لوش خاتم الذهب فهذا محرم مطلقا لا يجوز للرجل يلبس خاتما من ذهب. انما الرجل يلبس خاتما من فضة وحتى الحديد - 00:06:56
مختلف فيه على قوله العلماء منهم من آآ حرم منهم من كره ومنهم من اباحه. فلذلك الانسان يلبس خاتما من آآ فضة لا يلبس خاتم حديد ولا خاتم من ذاب - 00:07:17